

وزارة شئون البلديات والزراعة

قرار رقم (٨٩) لسنة ٢٠٠٦

بإصدار اللائحة التنفيذية

لنظام (قانون) الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية بدول مجلس التعاون  
لدول الخليج العربية الصادر بالقانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٥

وزير شئون البلديات والزراعة:

بعد الإطلاع على نظام (قانون) الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية بدول مجلس التعاون  
لدول الخليج العربية ، الصادر بالقانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٥ ، وعلى الأخض المادة (١٢)  
منه ،

وعلى المعايير والاشتراطات التي حددتها الاتفاقيات الدولية ذات الصلة ،  
وعلى اللائحة التنفيذية الاسترشادية التي أقرتها لجنة التعاون الزراعي لمجلس  
التعاون لدول الخليج العربية ،  
وببناءً على عرض وكيل الوزارة للزراعة ،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لنظام (قانون) الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية بدول  
مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالقانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٥ المراقبة لهذا  
القرار .

المادة الثانية

على وكيل الوزارة للزراعة تتنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في  
الجريدة الرسمية .

وزير شئون البلديات والزراعة

على بن صالح الصالح

صدر بتاريخ : ٢٢ شوال ١٤٢٧ هـ

الموافق : ١٣ نوفمبر ٢٠٠٦ م

**اللائحة التنفيذية  
لنظام (قانون) الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية  
بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية  
ال الصادر بالقانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٥**

**الفصل الأول  
تعريفات وأحكام عامة**

**مادة (١)**

في تطبيق أحكام هذه اللائحة يكون للكلمات والعبارات الواردة فيها ذات المعانى المنصوص عليها في القانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٥ بالموافقة على نظام (قانون) الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ما لم يقتضى السياق معنى آخر.

كما يكون للكلمات والعبارات التالية المعنى المحدد قرین كل منها :

- **الأسمدة الكيميائية البسيطة** : أي مركبات كيميائية مصنعة تحتوي على عنصر غذائي واحد ويحتاجها النبات لنموه وتطوره الطبيعي مثل: الأسمدة النيتروجينية والفوسفاتية والبوتاسية وأسمدة العناصر الصغرى .
- **الأسمدة الكيميائية المركبة** : أي مركبات كيميائية مصنعة تحتوي على أكثر من عنصر غذائي واحد ويحتاجها النبات لنموه وتطوره الطبيعي .
- **الجهات ذات العلاقة** : أي جهات أخرى ذات علاقة بالنظام (القانون) .
- **المملكة** : مملكة البحرين .
- **السلطة المختصة** : إدارة الثروة النباتية بشئون الزراعة .

**مادة (٢)**

لا يجوز استيراد أو تصدير الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية أو إنتاجها أو تصنيعها أو تداولها أو نشر إعلان للترويج لها إلا بعد تسجيلها والحصول على ترخيص من السلطة المختصة وبعد التنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

**مادة (٣)**

يحظر استيراد أو تصدير الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية أو إنتاجها أو تصنيعها أو تداولها أو نشر إعلان للترويج لها مالم تكن مطابقة لأحكام هذه اللائحة.

## مادة (٤)

لا يجوز لأي جهة الإلزام عن الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية المستوردة إلا بموافقة السلطة المختصة.

## مادة (٥)

لموظفي السلطة المختصة دخول المزارع وأماكن إنتاج وتصنيع وتناول وتخزين الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية لأخذ العينات والتأكد من مطابقتها للمواصفات والشروط الواردة بهذه اللائحة وعدم إضرارها بصحة الإنسان والحيوان أو تلوثها للتربة الزراعية والمياه السطحية أو الجوفية ، وفي حالة ضبط أي نوع من المخالفات المنصوص عليها في النظام (القانون) أو هذه اللائحة يقوم الموظف - إذا كان له صفة الضبطية القضائية - بتحرير المخالفة واتخاذ الإجراءات النظامية (القانونية) الازمة ، أو يبلغ أحد الموظفين الممنوحة صفة الضبطية القضائية للقيام بذلك دون الإخلال بأحكام المادة (٤٤) من هذه اللائحة .

## مادة (٦)

حدد الأسمدة العضوية المسموح باستخدامها واستيرادها وإنتاجها وتناولها وفقاً للقرارات التي تصدرها السلطة المختصة من وقت لآخر بموجب حكم هذه اللائحة.

## الفصل الثاني

## أنواع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية ومواصفاتها

## مادة (٧)

أنواع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية ومواصفاتها هي :

أولاً : الأسمدة الكيميائية .

ثانياً : الأسمدة العضوية .

ثالثاً : محسنات التربة الزراعية .

ولا يجوز إنتاجها أو تصنيعها أو استيرادها أو تداولها إلا إذا توافر فيها الشروط والمواصفات الآتية :

أولاً: الأسمدة الكيميائية :

أ) أسمدة العناصر الرئيسية غير العضوية :

هي أسمدة غير عضوية تحتوي على عناصر غذائية رئيسية، وتشمل :

(أ) أسمدة عناصر رئيسية غير عضوية (صلبة) ، وتشمل :

١-أ) أسمدة عناصر رئيسية بسيطة غير عضوية :

وهي أسمدة غير عضوية تحتوي على عنصر رئيسي واحد فقط من العناصر الرئيسية وهي:

الأسمدة الأزوتية ، الفوسفاتية والبوتاسية، بكامل مواصفاتها الطبيعية والكيميائية ، ومحتوها من العناصر الغذائية المحددة وهي كما يلي :

**١-١) الأسمدة الأزوتية :**

**١-١-١) يوريا :**

- الا تزيد نسبة البيريت عن ١%

- الا نقل نسبة النيتروجين الكلي الذائب في الماء عن ٤٦٪.

- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد أو الإنتاج والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام .

**١-١-٢) البيريا المنترجة (Nitro Urea) :**

- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد أو الإنتاج

وكونها مادة ثانية الاستخدام .

**١-١-٣) نترات البيريا (Urea Nitrate) :**

- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد أو

**الإنتاج**

وكونها مادة ثانية الاستخدام .

**١-١-٤) الأمونيا:**

- الا نقل نسبة النيتروجين عن ٨٢٪ .

- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد أو

**الإنتاج**

وكونها مادة ثانية الاستخدام .

**١-٢) الأسمدة الفوسفاتية :**

**١-٢-١) سوبر فوسفات أحادي :**

- الا نقل نسبة الفسفور (P2O5) الذائب في الماء عن ١٨٪ .

- الا تزيد نسبة الرطوبة عن ١٪ .

- الا يكون في صورة متجردة او متعدنة او متكتلة ويفضل ان يكون بصورة محببة .

**١-٢-٢) سوبر فوسفات ثلاثي (TSP) :**

- الا نقل نسبة الفسفور (P2O5) الذائب في الماء عن ٤٢٪ .

- الا تزيد نسبة الرطوبة عن ٤٪ .

- أن يكون السماد بصورة محببة بحيث تمر ٩٥% من الحبيبات من منخل سعة فتحاته ٥ ملم.
  - لا يكون السماد بصورة متجردة أو متعرجة أو متكتلة.
- ١-أ-٢-٣ ) صخر الفوسفات (فوسفات خام):
- لا تقل نسبة الفسفور (P<sub>2</sub>O<sub>5</sub>) عن ٣٢%.

- ١- ب) أسدمة عناصر رئيسية مركبة غير عضوية
- وهي تركيبات سماوية تحتوي على أكثر من عنصر من العناصر الغذائية الرئيسية وتشتمل :
- ١- ب-١) أسدمة عناصر رئيسية (NPK) تحتوي على عناصر النيتروجين والفسفور والبوتاسيوم .
  - ١- ب-٢) أسدمة عناصر رئيسية (NP) تحتوي على عنصري النيتروجين والفسفور .
  - ١- ب-٣) أسدمة عناصر رئيسية (NK) تحتوي على عنصري النيتروجين والبوتاسيوم .
  - ١- ب-٤) أسدمة عناصر رئيسية (PK) تحتوي على عنصري الفسفور والبوتاسيوم .

ويجب أن تكون متجانسة التركيب ونسب العناصر المكونة لها مطابقة لنسب العناصر المعلن عنها وتكون كاملة الإذابة في الماء في حالة الأسدمة الذائبة

أما بالنسبة للأسدمة المركبة التالية يجب أن تكون بكامل مواصفاتها الطبيعية والكيميائية ومحتوها من العناصر الغذائية المحددة :

فوسفات البيريا:

- لا تقل نسبة النيتروجين الذائب في الماء عن ١٧%.
- لا تقل نسبة الفسفور (P<sub>2</sub>O<sub>5</sub>) الذائب في الماء عن ٤٤%.

- سلفات الأمونيوم:
- لا تقل نسبة النيتروجين الكلي الذائب في الماء عن ٢٠%.
  - وجميعها على صورة أمونيوم.
  - ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد أو الإنتاج والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام .

نترات الامونيوم:

- لا نقل نسبة النيتروجين الكلي الذائب في الماء عن ٣٣ %
- على ان تكون نصف هذه النسبة على صورة نتراتية والنصف الآخر على صورة امونيوم
- ضرورة الحصول على موافقة الجهات الأمنية بالمملكة على الاستيراد او التصنيع والتداول .

نترات الصوديوم:

- لا نقل نسبة النيتروجين الذائب في الماء عن ١٦ %
- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد او الانتاج والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام .

نيتریت الصودیوم:

- لا نقل نسبة النيتروجين الذائب في الماء عن ٢٠ %
- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد او الانتاج والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام .

فوسفات ثانوي الامونيوم (DAP):

- لا نقل نسبة الفسفور (DAP) (فو ٢ أـ - P2O5 ) الذائب في الماء عن ٤١ %

- لا نقل نسبة الفسفور (فو ٢ أـ - P2O5 ) الذائب في حمض الستریک عن ٤٦ %.

- لا نقل نسبة النيتروجين الذائب في الماء عن ١٨ %
- أن يكون السماد في صورة محبيبة يتراوح حجم حبيباته بين ( ١ - ٣ ) ملليمتر.

- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد او الانتاج والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام .

فوسفات أحادي الامونيوم (MAP):

- لا نقل نسبة الفسفور (فو ٢ أـ - P2O5 ) الذائب في الماء عن ٤٨ %

- لا يقل النيتروجين الذائب في الماء عن ١١ %
- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالدولة في حالة الاستيراد او الانتاج.
- والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام .

## بيان تقييم المعايير الفنية

### فوسفات أحادي البوتاسيوم (K<sub>2</sub>O):

- لا تقل نسبة الفسفور (P<sub>2</sub>O<sub>5</sub>) الذائب في الماء عن .%٥٢.
- لا تقل نسبة البوتاسيوم (K<sub>2</sub>O) الذائب في الماء عن .%٣٤.

### سلفات البوتاسيوم:

- لا تقل نسبة البوتاسيوم (K<sub>2</sub>O) الذائب في الماء عن .%٥٠.
- لا تزيد نسبة الرطوبة عن .%٠٥.
- لا تزيد نسبة الكلور في السماد عن .%٢.
- لا تقل نسبة الكبريت (S) عن .%١٧.

ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد أو  
الإنتاج والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام.

### نترات البوتاسيوم:

- لا تقل نسبة النيتروجين الذائب في الماء عن .%١٣.
  - لا تقل نسبة البوتاسيوم (K<sub>2</sub>O) الذائب في الماء عن .%٤٦.
- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد أو  
الإنتاج والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام.

### كلوريد البوتاسيوم:

- لا تقل نسبة البوتاسيوم (K<sub>2</sub>O) عن .%٦٠.
- لا تزيد نسبة الرطوبة عن .%١.

٢) أسمدة عناصر رئيسية غير عضوية (سائلة ، معلقة، او على صورة معجون ) ،  
وتشمل:

#### ٢-أ) أسمدة عناصر رئيسية بسيطة غير عضوية:

وهي أسمدة غير عضوية تحتوي على عنصر رئيسي واحد فقط من

#### العناصر

الرئيسية ، وتشمل:

الأسمدة الأزوتية ، الفوسفاتية والبوتاسية ، أن تكون متاجنة التركيب  
ونسب العناصر المكونة لها مطابقة لنسب العناصر المعلن عنها .

#### ٢-ب) أسمدة عناصر رئيسية مركبة غير عضوية:

وهي أسمدة غير عضوية تحتوي على أكثر من عنصر من العناصر  
الغذائية الرئيسية ، أن تكون متاجنة التركيب ونسب العناصر المكونة لها  
مطابقة لنسب العناصر المعلن عنها .

**ب) أسمدة عناصر ثانوية غير عضوية:**

وهي أسمدة غير عضوية تحتوي على عنصر واحد او اكثر من العناصر الغذائية الثانوية ، وهي :

**ب-1) أسمدة للكالسيوم وتشمل:****أ) نترات الكالسيوم :**

- لا تقل نسبة الكالسيوم (CaO) في الماء عن ١٩ % .

- لا تقل نسبة النيتروجين الذائب في الماء عن ١٥ % .

- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالدولة في حالة الاستيراد او الإنتاج والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام .

**ب) سلفات الكالسيوم :**

- ان تكون نسبة الكالسيوم (CaO) الذائب في الماء ٢٧ - ٢٩ % .

**ج) كلوريد الكالسيوم :**

- لا تقل نسبة للكالسيوم (CaO) الذائب في الماء عن ٣٦ % .

**د) شلات الكالسيوم :**

- لا تقل نسبة الكالسيوم عن ١٠ % .

**ب-٢) أسمدة المغذسيوم وتشمل:****أ) نترات المغذسيوم :**

- لا تقل نسبة المغذسيوم (MgO) الذائب في الماء عن ١٥ % .

- لا تقل نسبة النيتروجين الذائب في الماء عن ١١ % .

- ضرورة اخذ موافقة الجهات الأمنية بالمملكة في حالة الاستيراد او الإنتاج والتداول لكونها مادة ثانية الاستخدام .

**ب) سلفات المغذسيوم :**

- لا تقل نسبة المغذسيوم (MgO) الذائب في الماء عن ١٦ % .

**ج) كلوريد المغذسيوم :**

- لا تقل نسبة المغذسيوم (MgO) الذائب في الماء عن ٢٥ % .

%

**د) شلات المغذسيوم :**

- لا تقل نسبة المغذسيوم (MgO) الذائب في الماء عن ٦ % .

**بـ-٣) أسمدة الكبريت :**

الكبريت يعتبر من العناصر الغذائية الثانوية يستخدم كعنصر حر او من خلال الأسمدة التي بطبيعتها تحتوي على هذا العنصر.

**ج) أسمدة عناصر صغرى غير عضوية :**

وهي أسمدة تحتوي على عنصر واحد او أكثر من العناصر الغذائية الصغرى وتكون إما بحالة صلبة او سائلة ، وتشمل:

**ج-١) أسمدة عناصر صغرى بصورة مخلبية ، وتشمل:****أ) أسمدة عناصر صغرى بسيطة :**

هي أسمدة تحتوي على عنصر واحد فقط من العناصر الصغرى (الحديد ، الزنك ، النحاس ، المغنتيز ، البورون ، الكلوريد والمولبدينم ) .

**ب) أسمدة عناصر صغرى مركبة :**

هي أسمدة تحتوي على أكثر من عنصر غذائي من العناصر الصغرى .

**ج-٢) أسمدة عناصر صغرى مصدرها السلفات ، وتشمل:****أ) أسمدة عناصر صغرى بسيطة :**

وهي أسمدة تحتوي على عنصر واحد فقط من العناصر الصغرى

**ب) أسمدة عناصر صغرى مركبة :**

وهي أسمدة تحتوي على أكثر من عنصر غذائي من العناصر الصغرى .

[عند الاستيراد، في حالة أسمدة العناصر الصغرى (البسيطة) يجب أن تقل نسبة العنصر عن ٥٪ لكلاً سباد على حده. أما في حالة أسمدة العناصر الصغرى (المركبة) يشترط إلا يقل مجموع محتواها من العناصر عن ١٠٪].

**د) أسمدة النباتات الداخلية:**

- أن يكون مجموع محتواها من العناصر الغذائية لا يزيد عن ١٦٪ ( سواء كانت مفردة أو مركبة).

- ٢ - أن تكون متجانسة سواء كانت سائلة أو صلبة، وأن تكون نسب العناصر المكونة لها مطابقة لنسب العناصر المذكورة على بطاقة العبوة شريطة أن يكتب على العبوة عبارة (خاصة بالبنات الداخلية).
- ٣ - في حالة الأسمدة الصلبة يشترط أن تكون كاملة الإذابة في الماء . (١٠٠%).

#### ثانياً: الأسمدة العضوية:

وهي أسمدة مصنعة من مخلفات نباتية أو حيوانية أو خليط منها ، وتشمل :

##### أ) أسمدة عضوية صلبة وتشمل:

###### (١) أسمدة عضوية عاديّة (بودر / محبيبة):

يشترط أن تتوافق فيها الموصفات الآتية :

- أن يكون السماد متحللاً بشكل كامل ومعالجاً حرارياً .
- ألا يكون مخلوطاً بالتربة أو الرمال.
- أن يكون خالياً من بذور الحشائش ومن الفيروسات والبكتيريا والفطريات والنيماتودا والأفات الحشرية والحيوانية الضارة.
- أن تكون خالية من العناصر الثقيلة السامة مثل (الارسنیک، الكالمیوم، الكروم، النحاس، السیلینیوم، الرصاص، الزئبق، النیکل، الزنك، المولبندن .. الخ) أو أن لا يزيد محتواها من هذه العناصر عن الحدود المسموح بها الموضحة

بالجدول الآتي:

الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)	العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)	العنصر
١٢٠	الرصاص	١٥	الارسنیک
١,٥	الزنیق	٣	الکالمیوم
٥٠	النیکل	١٠٠	الکروم
٣٥٠	الزئبک	١٥٠	النحاس
١٨	المولبندن	٤	السیلینیوم

- ألا تقل نسبة المادة العضوية في السماد العضوي المستورد عن ٥٠% ولا تقل عن ٤٠% في السماد العضوي المصنع محلياً.
- ألا تزيد درجة التوصيل الكهربائي للسماد (EC) عن ١٠ مليموز / سم في مستخلص ٥:١.
- ألا يزيد الرقم الايدروجيني (pH) عن ٧,٥ في مستخلص ٥:١.

- الا تزيد نسبة الرطوبة عن ٢٥٪.
- الا تزيد نسبة الكربون إلى النيتروجين (C/N) عن ٢٠:١.
- أن توضح المضادات على العبوة وفي حالة إضافة اليوريا يجب الا تزيد نسبة البيريت عن ٥٪ من الوزن.
- الا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم في الأسمدة العضوية سواء المستوردة أو المصنعة محلياً عن ٢٪ وألا تزيد نسبة الصوديوم الذائب عن ٨٪.
- أن يكون وزن عبوة السماد ٢٥ كيلوجرام وأن تكون ملزمة الإغلاق ومتينة تحمل التداول.
- أن يوضح على العبوة نوع السماد والاسم التجاري والمعلومات الأخرى المتعلقة بالمنتج.
- أن تكون خالية من الإشعاع أو أن لا تزيد كميته عن ٣٠٠ بيكرييل/كغم.

#### ٢) الأسمدة العضوية الحيوية:

يشترط أن تتوافر فيها المواصفات التالية :

- الا تزيد نسبة الرطوبة عن ٣٠٪.

- أن يوضح في شهادة التحليل أسماء وتركيز الإضافات الميكروبية الحيوية. بالإضافة إلى توفر الشروط الأخرى المنوه عنها بالفقرة (١) للأسمدة العضوية العاديّة.

٣) أسمدة الطحالب البحرية (SEAWEED) وأسمدة السمك وأسمدة الدم والعظام وأي أنواع أخرى مماثلة:

يجب الا يقل محتواها من المادة العضوية والعناصر الغذائية عن ٥٠٪.

٤) أسمدة مخلفات المدن ورواسب الصرف الصحي:

لا يجوز استيراد أسمدة مخلفات المدن ورواسب الصرف الصحي او أي أسمدة عضوية تحتوي على أي من المخلفات المنكورة ، والفقرة (٤) تخص فقط المصانع المصممة لمعالجة مخلفات المدن ورواسب الصرف الصحي وهي المصانع العائدة إلى الجهات الرسمية في المملكة.

ويشترط أن تتوافر فيها المواصفات التالية:

- أن لا يزيد محتواها من العناصر الثقيلة السامة مثل (الارستيك، الكادميوم، الكروم، النحاس، السيلينيوم، الرصاص، الزئبق، النيكل، الزنك، الموليبيد..... الخ) عن الحدود المسموح بها الموضحة بالجدول التالي:

العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)	العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)
الارستنيك	١٠	الرصاص	٣٠٠
الكامبيوم	٢٠	الزئبق	١٠
الكروم	٣٠٠	النيكل	٢٠٠
النحاس	٤٠٠	الزنك	٥٠٠
السيلينيوم	٥٠	المولبدينم	٢٠

ولا يسمح بإضافة الأسمدة المتحللة الناتجة من رواسب الصرف الصحي للأراضي التي يكون محتواها من أحد العناصر الثقيلة أو أكثر يزيد عن الحدود المسموح بها المبينة في الجدول أدناه:

العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)	العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)
الارستنيك	٤	الرصاص	٣٠
الكامبيوم	٢	الزئبق	١
الكروم	١٥٠	النيكل	٥٠
النحاس	١٠٠	الزنك	٣٠٠
السيلينيوم	٥	المولبدينم	٣

- لا يسمح ببنثر أو خلط السماد العضوي المتخلل الناتج من رواسب الصرف الصحي مع التربة عند زراعة المحاصيل التي تؤكل طازجة .
- أن تكون خالية من الإشعاع أو أن لا تزيد كميته عن (٣٠٠) بيكريل / كغم .
- أن يكون المنتج ذا لون بنى مائلًا للسوداء ، وان يمر ٩٥% منه من منخل قطر فتحاته ( ١٢ ملم ) .
- خالية من الروائح الكريهة.
- خالية من بنور الحشائش أو الأجزاء النباتية القابلة للنمو.
- لا يقل محتوى المادة العضوية فيها عن %٣٥ (وزن/وزن).
- لا تزيد نسبة الكاريون إلى النيتروجين عن ١:٢٥ .
- لا يقل الرقم الهيدروجيني ( pH ) عن ٨ و لا يزيد عن - ٨ .
- بيان مصدر العناصر الغذائية الموجودة في المنتج ( عضوي أو معدني ).
- لا يزيد محتوى الرطوبة بالمنتج عن ٢٥% ( وزن/وزن ).
- لا يزيد التوصيل الكهربائي للعجينة المشبعة من المنتج عن - ١٠ و ١٠ مليموز/سم.

- أن يكون محتوى المنتج من بكتيريا الكوليiform أقل من (١٠٠٠) خلية، وان لا تزيد الخلايا من بكتيريا السالمونيلا عن ٣ في الغرام الواحد من المادة الجافة، بالإضافة إلى الكشف عن المسببات المرضية الأخرى إن وجدت.

#### **ب) أسمدة عضوية سائلة:**

١ - الأسمدة التي تكون المادة العضوية هي المكون الرئيسي لها:  
يجب ألا تقل نسبتها عن ٥٥٪ من الوزن الرطب أو الحجم الكلي (W/W - W/V).

٢ - الأسمدة التي يكون المكون الرئيسي لها هو حمض البيوميك أو الفولفريك أو كليهما:

يجب ألا تقل نسبتهما معاً أو على إفراد عن ١٢٪.  
٣ - الأسمدة التي تحتوي على مادة عضوية + NPK + أحماض دبالية (بيوميك وفولفريك) + عناصر صغرى ... الخ:

يجب ألا يقل مجموع هذا المحتوى عن ٥٥٪ من الوزن الرطب أو الحجم الكلي (W/W - W/V).

٤ - أسمدة الطحالب البحرية (SEAWEED) وأسمدة السمك وأسمدة الم  
والعظام وأي أنواع أخرى مماثلة:

يجب ألا يقل محتواها من المادة العضوية والعناصر الغذائية عن ٢٥٪  
(من الوزن الرطب أو الحجم الكلي).

#### **ثالثاً: محسنات التربة الزراعية:**

وهي مواد مصنعة او طبيعية تضاف للتربة لغرض تحسين خواصها الفيزيائية ، الكيميائية والحيوية وتشمل :

##### **أ) المحسنات العضوية (الصلبة/ السائلة):**

يشترط أن تتواجد فيها الموصفات التالية :

- ١ - ألا تقل نسبة المادة العضوية عن ٦٠٪.
- ٢ - ألا يزيد الرقم الأيدروجيني (pH) عن ٧، في مستخلص (٥:١).
- ٣ - ألا تزيد درجة التوصيل الكهربائي (EC) عن ١٠، ملليموز / سم في مستخلص (٥:١).
- ٤ - ألا تزيد نسبة الرطوبة عن ٣٠٪.
- ٥ - ألا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم عن ١٪.
- ٦ - ألا تزيد نسبة الكربون إلى النيتروجين (C/N) عن ١/٣٥.

٧ - أن تكون خالية من الأمراض والآفات الزراعية والحيوانية والنيماتودا الضار.

### ب) المصلحات غير العضوية (الصلبة/ السائلة):

يجب أن ترافقها شهادة التحليل، النشرة الفنية، الرمز الكيميائي، المادة الفعالة ونسبتها (أن وجدت) ونوعية التربة التي تصلح لها وتشمل:

١ - الجيس الزراعي: يجب ألا تقل نسبة كبريتات الكالسيوم عن ٨٠٪ ولا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم عن ٣٪.

٢ - الكربونات الزراعي: يجب ألا تقل نسبة الكربونات عن ٨٥٪.  
( ضرورة الحصول على موافقة الجهات الأمنية في حالة الاستيراد أو

الانتاج

والتداول).

٣ - بوليمير (هيروجل): توضح السعة التشيعية له بالماء (WHD).

٤ - الرمل: يمكن استعماله لتحسين خواص التربة الطينية، أن لا تزيد ملوحته عن ٨ مليموز / سم وكربونات الكالسيوم عن ١٠٪.

٥ - البنتايت: أو أي نوع من معادن الطين الأخرى، يمكن إضافتها للتربة الرملية والجبسية لتحسين خواصها، وأن لا يزيد كلوريد الصوديوم فيها عن ٢٪.

٦ - أحماض كيميائية: مثل حمض الكبريتيك، الفوسفوريك والنتريك .. الخ، وهذه يمكن استعمالها لتحسين خواص وإصلاح الترب الملحية - القلوية، القلوية، والكلسية.

(ضرورة الحصول على موافقة الجهات الأمنية بالمملكة على الاستيراد أو التصنيع بالنسبة لحمض الكبريتيك والنتريك والفوسفوريك).

٧ - التربة الطينية: تستعمل لتحسين خواص الترب الرملية والجبسية، على أن لا تزيد ملوحتها عن ٨ مليموز / سم ( لمستخلص العجينة المشبعة) وكربونات الكالسيوم لا تزيد عن ١٠٪.  
( لا يسمح باستيراد التربة الطبيعية إلى

داخل المملكة).

٨ - البيرلات الزراعي: يشترط فيه أن لا تقل السعة التشيعية له بالماء عن ٣٠٪.

**مادة (٨)**

- يجب أن تتوفر في جميع الأسمدة العضوية الصلبة والسائلة الشروط العامة الآتية:
- أن تكون ناعمة ومتجانسة وخالية من الكتل.
  - أن تكون خالية من التربة.
  - أن يصنع السماد ويعامل حراريا.
  - أن تكون خالية من البذور والريزومات الحية والآفات المرضية و الحشرية والحيوانية الضارة.
  - لا تقل نسبة المادة العضوية في السماد المصنوع محلياً عن ٤٠% وعن ٥٠% في السماد المستورد.
  - أن تكون المادة العضوية في الخث ٩٥% كحد أدنى.
  - أن تخلو من الرائحة الكريهة.
  - لا تزيد درجة التوصيل الكهربائي عن (١٠ دسيمن/م) والرقم الهيدروجيني عن ٧,٥ في مستخلص ١:٥ (مادة عضوية وزن جاف: ماء).
  - لا تزيد نسبة الرطوبة عن ٢٥%.
  - لا تزيد نسبة الكربون إلى النيتروجين عن ١:٢٠.
  - لا يزيد كلوريد الصوديوم في الأسمدة المصنعة محلياً والمستوردة عن ٦% وفي أسمدة الدواجن عن ٢%.
  - لا تزيد نسبة الإشعاع عن ٣٠٠ بيكوكوري/كجم.
  - يكون حجم حبيبات السماد العضوي خشناً عندما يمر ٩٥% منه من منخل قطرة ٦ ملم وناعماً عندما يمر ٩٥% منه من منخل قطره ١ ملم.
  - لا يزيد هامش التقدير في مكونات السماد العضوي عن ± ١%.

**مادة (٩)**

مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في المادة (٨) يجب أن تتوفر في الأسمدة العضوية الصلبة والسائلة الشروط الخاصة بكل نوع وفقاً للآتي:

**أولاً: الأسمدة العضوية الصلبة:**

- أ- سماد مخلفات مزارع الأبقار والأغنام والخيول والخليط منه.

درجة ثالثة	درجة ثانية	درجة أولى	المكونات
%٢٠	%٢٠	%٢٠	الرطوبة لا تزيد عن
%٣٠	%٤٠	%٥٠	المادة العضوية لا تقل عن
%٠,٣	%٠,٥	%٠,٧	النيتروجين الكلي لا يقل عن

%٢	%١,٥	%١	كلوريد الصوديوم لا يزيد عن الرقم الهيدروجيني في مستخلص ٥:١ (سماد:ماء)
٨,٥-٥,٥	٨,٥-٥,٥	٨,٥-٥,٥	

بـ- سماد مخلفات مزارع الدواجن.

المكونات	درجة ثالثة	درجة أولى	درجة ثانية	٪
الرطوبة لا تزيد عن	%٢٠	%٢٠	%٢٠	
المادة العضوية لا تقل عن	%٤٠	%٥٠	%٦٠	
النيتروجين الكلي لا يقل عن	%٠,٥	%١	%١,٥	
الفوسفور الكلي لا يقل عن	%٥	%٥٥,٥	%٦	
الرقم الهيدروجيني في مستخلص ٥:١ (سماد:ماء)	٨,٥-٥,٥	٨,٥-٥,٥	٨,٥-٥,٥	

جـ- سماد الدم المجفف، مسحوق العظام، مخلفات المسالخ الأخرى ومخلفات الأسماك.

المكونات	سماد مخلفات الأسماك	سماد مخلفات المسالخ الأخرى	سماد مسحوق العظام	سماد الدم المجفف	٪
الرطوبة لا تزيد عن	%١٢	%١٢	%١٢	%١٢	
المادة العضوية لا تقل عن	%٣٠	%٥٥	%٢	%٧٠	
النيتروجين الكلي لا يقل عن	%٥	%٥,٥	%١,٥	%٨	
الفوسفور الكلي لا يقل عن	%١٢	%٠٠,٥	%٢٧	--	

دـ- سماد مخلفات المدن والصرف الصحي.

المكونات	سماد المجاري	سماد القمامنة	٪
الرطوبة لا تزيد عن	%٢٠	%٢٥	
المادة العضوية لا تقل عن	%٥٠	%٥	
النيتروجين الكلي لا يقل عن	%١	%٠,٧	
الرقم الهيدروجيني في مستخلص ٥:١ (سماد:ماء)	-	٨-٥	
الكتافة الظاهرية	-	٠,٦-٠,٣٥	
نسبة الكربون إلى النيتروجين	-	١:٢٠	
مجموعة مicrobates القولون (كوليستروم) لا تزيد عن	١/جم	١/جم	

١/جم	١/جم	مكروبات القولون المرضية لا تزيد عن السالمونيلا لا تزيد عن
١/جم	١/جم	بيض الإسكارس لا يزيد عن
٢/جم	٢/جم	الرصاص في المادة الجافة أقل من
٢٠٠ جزء في المليون	٢٠٠ جزء في المليون	الكروم في المادة الجافة أقل من
٢٠٠ جزء في المليون	٢٠٠ جزء في المليون	الكادميوم في المادة الجافة أقل من
٦ جزء في المليون	٦٦ جزء في المليون	النيكل في المادة الجافة أقل من
٢٠٠ جزء في المليون	٢٠٠ جزء في المليون	الرئيق في المادة الجافة أقل من
٤ جزء في المليون	٤٤ جزء في المليون	الزنك في المادة الجافة أقل من
٢٠٠ جزء في المليون	٢٠٠ جزء في المليون	النحاس في المادة الجافة أقل من
١٠٠ جزء في المليون	١٠٠ جزء في المليون	

## ثانياً: الأسمدة العضوية السائلة:

أنواع الأسمدة	شروط مكوناتها
أ- الأسمدة التي يكون المكون الرئيسي لها المادة العضوية.	الآن تقل المادة العضوية عن ٥٠٪ من الوزن الراطب أو الحجم الكافي (w/w-w/v).
ب- الأسمدة التي يكون المكون الرئيسي لها حمض الهيوميك أو القوليفيك أو كليهما معاً عن ١٢٪.	الآن تقل نسبة الحمض أو الحمضين عن ٥٠٪ من الوزن الراطب أو الحجم الكافي (w/w-w/v).
ج- الأسمدة التي تحتوى على مادة عضوية + npk + أحماض بالية (هيوميك وفوليفيك) + عناصر أخرى... الخ.	الآن يقل مجموع هذا المحتوى عن ٥٠٪ من الوزن الراطب أو الحجم الكافي (w/w-w/v).
د- أسمدة الطحالب البحرية (seaweed) وأسمدة الدم والعظام أو أي نوع آخر مماثلة.	الآن يقل محتواها من المادة العضوية والعناصر الغذائية عن ٢٥٪ (من الوزن الراطب أو الحجم الكافي).

**الفصل الثالث**  
**محسنات التربة الزراعية**  
**مادة (١٠)**

يجب أن تتوفر في محسنات التربة الزراعية الشروط العامة الآتية:

- أن تكون خالية من التربة الطبيعية.
- أن تكون خالية من الأفاف الزراعية والحيوانية الضارة.
- لا تزيد درجة التوصيل الكهربائي عن (٣ نسيمن/م) و لا يزيد الرقم الهيدروجيني عن ٦ في مستخلص ١:٥ (محسن تربة وزن جاف:ماء).
- لا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم عن ٢٪.
- لا يقل عدد البكتيريا الحية في اللقلحات عن ١٠٠ مليون خلية في الجرام الواحد طوال فترة الصلاحية و لا يزيد عدد الفطريات والاكتينومايسنات عن ١٠٪ من العدد الكلي للبكتيريا وذلك في حالة الكائنات الحية الدقيقة.

**مادة (١١)**

مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في المادة (١٠) يجب أن تتوفر في محسنات التربة الزراعية الصلبة والسائلة الشروط الخاصة بكل نوع وفقاً للآتي على أن لا تتعذر نسبة الاشعاع عن الحدود المسموح بها دولياً:

نوع محسنات التربة الزراعية	شروط مكوناتها
أصنافات ثمرة جوز الهند (الكوكوبيت)	لا تزيد الرطوبة عن ٨٢٪ لا تقل المادة العضوية عن ٣٩٪ لا يقل النتروجين الكلي عن ٤٠٪ لا يقل الكلوريد عن ٧٤٤ ملغم/لتر لا يزيد كلوريد الصوديوم عن ٤٢ ملغم/لتر نسبة الملوحة ms/cm ٤٨٨ الرقم الهيدروجيني في مستخلص ٦،١٨٪ نسبة البوتاسيوم ٧١٠ ملغم/لتر الكثافة الكلية ١٥٢ ملغم/لتر
ب - الجبس الزراعي:	لا تقل نسبة كبريتات الكالسيوم عن ٨٠٪. لا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم على ٣٪.
ج - الكبريت الزراعي:	لا تقل نسبة الكبريت عن ٨٥٪.
د - بوليمر (هيروجين):	يجب توضيع السعة التشيعية له بالماء (whc)

هـ - الرمل : الذي يستخدم لتحسين خواص التربة.	الا تزيد ملوحته على ٦ مليموز/سم . الا تزيد نسبة كربونات الكالسيوم على ١٠% .
و - البنتايت او اي من معادن الطين الأخرى: التي يمكن إضافتها للتربة الرملية والجبسية لتحسين خواص التربة.	الا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم على ٢% .
ز - الأحماض الكيميائية: التي يمكن استعمالها لتحسين خواص وإصلاح التربة	بدون شروط فنية
ح - التربة الطينية: التي تستعمل لتحسين خواص التربة الرملية والجبسية.	الا تزيد نسبة ملوحتها على ٨ مليموز/سم (لمستخلص العجينة المشبعة).
ط - البيرلات الزراعي:	الا تزيد نسبة كربونات الكالسيوم بها على ١٠%. الا تقل السعة التشيعية له بالماء عن ٣٠٠%.

#### الفصل الرابع

#### شروط إجراءات ترخيص إنتاج وتصنيع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية

مادة (١٢)

لا يجوز إنتاج أو تصنيع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من السلطة المختصة وبعد التنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

مادة (١٣)

يشترط لمنح ترخيص إنتاج أو تصنيع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية الشروط الآتية:

- ١- تقديم طلب على نموذج معد لهذا الغرض.
- ٢- تقديم رسم هندسي معتمد للمصنع أو مكان الإنتاج.
- ٣- صورة من موافقة الجهات ذات العلاقة لإنتاج أو تصنيع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية.

مادة (١٤)

يجب على إدارة المصنع تخصيص سجل تدون فيه نوعية المنتج وكمياته وتاريخ التصنيع وحركة التداول وأسماء المشترين ، والاحتفاظ بهذا السجل لمدة خمس سنوات من تاريخ إغلاقه. كما يجب عليها تقديم السجل لموظفي السلطة المختصة عند الطلب.

### الفصل الخامس

#### مواصفات عبوات الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية

##### مادة (١٥)

يجب أن تتوفر في عبوات الأسمدة الكيميائية البسيطة والمركبة وعبوات محسنات التربة الزراعية المواصفات الآتية:

**أولاً: عبوات الأسمدة الكيميائية البسيطة والمركبة:**

- أ- أن تكون مصنوعة من مادة البولي بروبيلين مع بطانة من البولي إثيلين معاملة ضد تأثير الأشعة فوق البنفسجية (UV) وان يحكم قفلها .
- ب- أن يكون وزن عبوة الأسمدة النيتروجينية والفوسفاتية والبوتاسية البسيطة ، ٥ كيلوجرام .
- ج-أن يكون وزن عبوة الأسمدة النيتروجينية والفوسفاتية والبوتاسية المركبة من ٢٠ إلى ٥٠ كيلوجرام .
- د- في حالة أسمدة العناصر الصغرى تكون العبوات غير قابلة للصدأ وعازلة للضوء وتكون بوزن كيلوجرام واحد أو لتر واحد.
- هـ- أن تكون محكمة الإغلاق.

**ثانياً: عبوات محسنات التربة الزراعية :**

- أ- أن يكون وزن عبوة محسنات التربة الزراعية ( الكائنات الحية الدقيقة ) أقل أو تساوي ١٠٠ جرام .
- ب- أن تكون مصنوعة من مادة البولي بروبيلين.
- ج- أن تكون محكمة الإغلاق.

##### مادة (١٦)

يشترط أن تتوفر في عبوات الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية المواصفات والشروط الآتية:

١) أن تكون العبوات للأسمدة الكيميائية البسيطة والمركبة مصنوعة من البولي بروبيلين مع بطانة من البولي إثيلين المقوى أو البولي إثيلين المقوى شريحة واحدة وأن تكون معاملة ضد تأثير الأشعة فوق البنفسجية UV.

وأن يكون مثبّتاً على العبوة البيانات الآتية :

- اسم المنتج والمنشأ.
- الاسم التجاري وعلامته التجارية.
- طبيعة السماد أو التركيب الكيميائي.
- النسبة المئوية للمكونات السمية.

- الوزن الصافي للعبوة.
- فترة صلاحية المنتج ورقم التشغيلة.
- ملصق صغير يوضح طريقة الاستعمال للأسمدة السائلة والعناصر الصغرى.  
(ويجب أن تكون جميع البيانات المسجلة على العبوات مكتوبة باللغة العربية وبخط واضح غير قابل للمحو).
- ٢ ) أن تكون العبوات محكمة الغلق.
- ٣ ) أن تكون العبوات في حالة الأسمدة الورقية غير قابلة للصدأ أو التآكل بفعل المواد الداخلة في تركيبة السماد وأن تكون عازلة للضوء، وإن يكتب على العبوة (خاص بالنباتات الداخلية).
- ٤ ) أن يكون وزن العبوات كالتالي:

  - أ - ٥٠ كجم بالنسبة لسماد البيريا وسلفات الأمونيوم وسلفات البوتاسيوم والأسمدة المركبة المحببة.
  - ب - من ٢٠ - ٢٥ كغم / لأنواع الأسمدة الذائبة وأسمدة العناصر الصغرى.
  - ج - واحد كغم / واحد لتر لعبوات الأسمدة الورقية وبعض أسمدة العناصر الصغرى.
  - د - يوضع ملصق صغير على العبوة يوضح طريقة الاستعمال.

#### مادة (١٧)

يجب أن يكتب على عبوات الأسمدة الكيميائية ومحسنات التربة الزراعية باللغة العربية والإنجليزية للبيانات الآتية:

- ١-اسم الجهة المصنعة.
- ٢- اسم المنتج .
- ٣-الاسم التجاري وعلامته التجارية.
- ٤- نسبة المواد المكونة .
- ٥-الكمية بالوزن أو بالحجم.
- ٦- تاريخ الإنتاج والتعبئة .
- ٧-تاريخ انتهاء الصلاحية.
- ٨- طريقة الاستخدام .
- ٩-محاذير الإستخدام وطريقة الحفظ.

**الفصل السادس****استيراد وتصدير الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية****مادة (١٨)**

على من يرغب في استيراد أو تصدير الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية التقدم إلى السلطة المختصة بطلب الحصول على ترخيص الاستيراد أو التصدير موضحا بطلبه البيانات الآتية:

- ١- اسم الشركة المنتجة .
- ٢- اسم الشركة المستوردة أو المصدرة.
- ٣- الاسم العام والاسم التجاري .
- ٤- نسب المواد المكونة للمنتج .
- ٥- كيفية الاستخدام ، معدلات ومواعيد الإضافة للمحاصيل المختلفة .
- ٦- قابلية المنتج للخلط والمزج مع المركبات الأخرى المستخدمة في الزراعة .
- ٧- تاريخ الإنتاج وتاريخ انتهاء الصلاحية .
- ٨- الكمية بالوزن أو الحجم .
- ٩- منفذ الدخول.

**مادة (١٩)**

يجب على مقدم الطلب أن يرفق مع الطلب (٥) عينات ( كيلو جرام أو لتر واحد للعينة ) مغلفة ومختومة بختم الشركة المنتجة أو المستوردة وتنصح الموافقة على الأنواع المطابقة للشروط والمواصفات المنصوص عليها في الفصل الثاني من هذه اللائحة على أن تسري الموافقة لمدة (ستة أشهر ) من تاريخ الحصول عليها.

**مادة (٢٠)**

يجب تقديم طلب الحصول على ترخيص استيراد الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية قبل شحن الإرسالية من بلد المنشأ .

**مادة (٢١)**

على المستورد تقديم المستندات الآتية للمحاجر الزراعية قبل وصول الإرسالية :

أشهادة صحة نباتية من الجهات المختصة في بلد المنشأ بأن الإرسالية خالية من بذور الحشائش ، والأعشاب الضارة ، والبكتيريا والفيروسات والنematoda والأفات الزراعية والحيوانية الضارة .

بشهادة تحليل مخبري من مختبر معتمد توضح مكونات الإرسالية المراد الإفراج عنها ( ونسبة الإشعاع إذا دعت الحاجة ).

**مادة (٢٢)**

يعتبر ترخيص الاستيراد أو التصدير لاغيا بعد مرور ( ستة أشهر ) من تاريخ الإصدار إذا لم يباشر المرخص له أي إجراء خلال فترة صلاحية الترخيص .

**مادة (٢٣)**

على الشركات المستوردة والمصدرة الالتزام بالشروط الصحية الوقائية الصناعية والتخزينية المعمول بها بالمملكة .

**الفصل السابع****شروط تداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية****مادة (٢٤)**

يشترط لمنح ترخيص مزاولة تداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية الشروط الآتية:

- أ- التقدم بطلب للسلطة المختصة مرفقا به موافقة الجهات ذات العلاقة وصورة من ملكية العقار أو عقد إيجار ساري المفعول .
- ب- تخصيص قسم مستقل للتداول بمتجزء تداول مستلزمات الإنتاج الزراعي .
- ت- أن تكون مخازن الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية مظلة وجيدة التهوية .
- ث- أن يستوفي المتجر المعد لتداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية لشروط المحل التجارية والصناعية المعمول بها في المملكة .
- ج- أن تستعمل الأسمدة المفردة التي يتم استيرادها بموافقة الجهات الأمنية بالمملكة كمواد أولية لتحضير الأسمدة المركبة في مصانع الأسمدة الكيميائية أو استعمالها كأسمدة تكميلية .
- ح- على المستورد اخطار الوزارة بالكميات التي ترد فعلا إلى الشركة او المؤسسة او المصنع من الكميات المصرح باستيرادها .
- خ- تقوم السلطة المختصة من خلال ممثليها او لجنة معينة بالكشف عن المواد الموردة للشركة او المؤسسة او المصنع وطبيعة تخزينها .
- د- إعلام الوزارة بالجهات التي سوقت لها الأسمدة المركبة المصنعة من الأسمدة المفردة، سواء كانت الجهات محلية او خارج المملكة، مع ذكر الكمية .
- ذ- مسح سجل توضيح فيه الكميات المستعملة من الأسمدة المفردة في تحضير الأسمدة المركبة وحركة تداولها وإعلام الوزارة ببياناتها دوريا .

**مـادـة (٢٥)**

يجب على المرخص له بتداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية الاحفاظ بسجل يقيد به حركة التداول واسم المشتري وعنوانه على أن يحتفظ المحل بالسجل لمدة خمس سنوات من تاريخ إغلاق السجل.

**مـادـة (٢٦)**

يجب أن يتم حفظ وتخزين الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية في العبوات الأصلية ولا يجوز فتحها أو تجزئتها أو إعادة تعبيتها.

**مـادـة (٢٧)**

لا يجوز التنازل عن الترخيص للغير إلا بموافقة السلطة المختصة.

**مـادـة (٢٨)**

يشترط في من يعمل في مجال تداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية أن يكون مختصاً أو يتمتع بخبرة جيدة في مجال الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية.

**الفـصل الثـامـن****شـروـطـ وإـجـراءـاتـ الإـعلـانـ عـنـ الأـسـمـدـةـ وـمـحـسـنـاتـ التـرـبـةـ الزـرـاعـيـةـ****مـادـة (٢٩)**

على من يرغب في الإعلان عن أسمدة ومحسنات التربة الزراعية أن يقدم إلى السلطة المختصة بطلب الحصول على ترخيص بذلك مرفقاً به نشرة فنية تحتوي على الآتي:

أ- اسم الجهة المنتجة ومقر الإنتاج.

ب- الاسم التجاري والعلامة التجارية.

ج- النسبة المئوية للمكونات.

د- الوزن الصافي للعبوة.

وفي حالة الكائنات الحية الدقيقة لا بد أن تتوافق البيانات الآتية:

١- يكتب الاسم العلمي مع السلالة والاسم الشائع وعلاقتها بالسلالات الأخرى.

٢- المدى والشكل الذي توجد عليه في الطبيعة.

٣- طريقة التخزين وفترة الصلاحية ومدى حيويتها.

٤- طبيعة المادة الحاملة ومواصفاتها.

٥- المواصفات المورفولوجية.

على أنه يجب أن تكون البيانات مكتوبة باللغتين العربية والإنجليزية بشكل واضح.

#### الفصل التاسع

#### شروط وإجراءات فحص وتحليل الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية

##### مادة (٣٠)

للسلطة المختصة أخذ عينات من الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية عند طلب تسجيلها واستيرادها ووصول المستورد منها إلى منفذ الدولة وعند دخول المزارع وأماكن التخزين والإنتاج والتصنيع والتداول وذلك للتأكد من الخواص الطبيعية والنسب المئوية للعناصر المكونة لها ومدى تطابقها للبيانات وشروط الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية المنصوص عليها في هذه اللائحة.

##### مادة (٣١)

يتم أخذ عينات الفحص لكل نوع من الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية وفقاً للآتي:

أولاً: الأسمدة الكيميائية:

- أ- الأسمدة القابلة للتجميع: يستعمل في أخذ العينة مجس معدني طوله ٢٠ سم عن طريق فتح أحد طرفي العبوة.
- ب- الأسمدة غير القابلة للتجميع: يستعمل المجس في أخذ العينة بإدخاله في أربع جهات للعبوة على الأكثر ، وتؤخذ العينات من العبوات بالنسبة الآتية:

النسبة المأخوذة منها العينات	عدد العبوات
تؤخذ العينات منها جميعاً	لا تزيد على ٥
من ٦ - ٢٠ % منها ، بشرط لا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن ٦ عبوات.	٢٠
من ٢٠ - ٢١ % منها ، بشرط لا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن ٨ عبوات.	٢٠٠ - ٢١
من ٢٠١ - ٤٠٠ % منها ، بشرط لا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن ١٠ عبوات.	٤٠٠ - ٢٠١
من ٤٠١ - ٦٠٠ % منها ، بشرط لا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن ١٥ عبوة.	٦٠٠ - ٤٠١
من ٦٠١ - ٨٠٠ % منها العينات عن ٢٥ عبوة.	٨٠٠ - ٦٠١
من ٨٠١ فأكثر % منها العينات عن ٤٠ عبوة.	٤٠

ثانياً: الأسمدة العضوية ومحسنات التربة الزراعية:

أ- الأسمدة العضوية ومحسنات التربة الزراعية المعبأة في أكياس:

النسبة المأخوذة من إجمالي العدد	عدد الأكياس
لكل ألف كيس واحد.	يؤخذ كيس واحد.

ب- الأسمدة العضوية ومحسنات التربة الزراعية السائلة: تؤخذ أجزاء (نصف كيلو) من الوزن الكلي للشحنة وذلك على النحو الآتي:

الوزن	النسبة المأخوذة من الوزن الإجمالي
لا يزيد على طن واحد	٢٥ جزءا
ما يزيد على طن - طنين	٣٠ جزءا
ما يزيد على طنين - ٥ أطنان	٣٥ جزءا
ما يزيد على ٥ أطنان - ١٠ أطنان	٤٠ جزءا
ما يزيد على ١٠ أطنان - ٢٥ طانا	٤٥ جزءا
ما يزيد على ٢٥ طانا - ٥٠ طانا	٥٠ جزءا
ما يزيد على ٥٠ طانا - ١٠٠ طن	٦٠ جزءا
ما يزيد على ١٠٠ طن - فأكثر	يؤخذ جزءان من كل عشرة أطنان أو كسر منها .

ج- الأسمدة العضوية ومحسنات التربة الزراعية السائلة :

الأسمدة العضوية ومحسنات التربة الزراعية السائلة: تؤخذ العينة

من الشحنة على أساس اللتر وذلك على النحو الآتي:

الوزن	النسبة المأخوذة من الوزن الإجمالي
لا يزيد على ١٠٠	%١٠
أكثر من ١٠٠ إلى ٢٠٠	%٧
أكثر من ٢٠٠ إلى ٤٠٠	%٥
أكثر من ٤٠٠ إلى ٦٠٠	%٤
أكثر من ٦٠٠ إلى ١٠٠٠	%٣
أكثر من ١٠٠٠ على أن لا تقل عن ٣٥ عينة	%٢

### مادة (٣٢)

العينات التي يتم لأخذها للفحص وفقاً للآتي :

أ- تخلط العينات جيداً حتى تتجانس ، ويؤخذ من المخلوط المتتجانس أربع عينات تتراوح بين ٢٠٠-٣٠٠ جرام لكل عينة ، وتوضع بطاقة على كل عينة يكتب فيها اسم المادة

وبتركيبتها وتاريخ أخذ العينة والكمية التي تمثلها ، واسم وتوقيع أخذ العينة وصاحب الشأن أو من ينوب عنه، وتكون محرزة بطريقة آمنة .

بـ- تحفظ عينة واحدة لدى المحجر الزراعي وعينة أخرى لدى صاحب الشأن ، وترسل اثنان من العينات إلى معامل التحليل المختصة خلال ٢٤ ساعة لتحليل واحدة منها وذلك لبيان الفوادص الطبيعية والنسب المئوية للمكونات باستخدام الطرق القياسية العالمية ومن أجل معرفة مطابقتها لما هو معلن عنه، وتحفظ العينة الأخرى بالمخابر للرجوع إليها عند الاعتراض على نتائج التحليل من قبل صاحب الشأن.

#### مادة (٣٣)

يحق للسلطة المختصة - إذا دعت الحاجة - تجربة أي سلاد أو محسن تربة زراعية جديد للفترة الزمنية التي تراها مناسبة وذلك قبل التسجيل .

#### الفصل العاشر

#### شروط وإجراءات إعادة التحليل في حالة الاعتراض على النتائج

#### مادة (٣٤)

لصاحب الشأن الحق في التظلم كتابة إلى السلطة المختصة من نتيجة التحليل طالبا إعادة التحليل خلال ١٥ يوما من تاريخ علمه بالنتيجة الأولى وإلا سقط حقه في التظلم ، على أن يرفق مع التظلم شهادة التحليل والعينة المحفوظة لديه .

#### مادة (٣٥)

تحدد السلطة المختصة لجنة لإعادة التحليل ، وللمتظلم الحق في حضور عملية إعادة التحليل .

#### مادة (٣٦)

تقوم اللجنة بفحص العينة المحرزة المحفوظة لدى مختبر الوزارة وتلك التي بحوزة المتظلم ويثبت ذلك في محضر .

#### مادة (٣٧)

يعاد التحليل بالطريقة التي تم اتباعها في التحليل الأول على العينة المقدمة من المتظلم فإذا تطابقت النتائج اعتبرت هذه النتيجة نهائية، وإذا اختلفت النتائج يجري التحليل على العينة المحفوظة لدى مختبر الوزارة وتكون نتائجها نهائية .

#### مادة (٣٨)

تكون النتيجة مقبولة في حدود  $\pm 2\%$  عن ما هو معلن .

## الفصل الحادى عشر

### السجل والتسجيل

**مادة (٣٩)**

تعد السلطة المختصة سجلًا تقييد فيه الأفراد والمؤسسات المعنية التي تقوم باستيراد وتصدير وتصنيع وإنتاج وتداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية، وكذلك الجامعات ومراكز البحث المستثناء من أحكام قانون الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية.  
كما تقييد به جميع أنواع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية المسموح باستيرادها وتصديرها وتداولها وتصنيعها.

## الفصل الثاني عشر

### المخالفات والتصرف فيها

**مادة (٤٠)**

تعتبر الأفعال الآتية مخالفة لأحكام هذه اللائحة:

- أ- استيراد أو تصدير أسمدة ومحسنات تربة زراعية لا تتطبق عليها الشروط والمواصفات المنصوص عليها في هذه اللائحة دون الحصول على ترخيص من السلطة المختصة.
- ب- إعلان أو إنتاج أو تصنيع أو تداول أسمدة ومحسنات تربة زراعية دون الحصول على ترخيص من السلطة المختصة.
- ج- تغيير أو كشط أو تشويه أو إتلاف للبيانات الواردة على العبوة.
- د- فتح العبوة بغرض إعادة تعبيتها دون موافقة السلطة المختصة.
- هـ الإعلان عن لية أسمدة أو محسنات للتربة الزراعية بطريقة مضللة.
- وـ تداول أو إنتاج أو تصنيع أسمدة ومحسنات تربة زراعية محظورة أو منتهية الصلاحية.
- زـ تداول أو إنتاج أو تصنيع أسمدة ومحسنات تربة زراعية لا تتطبق عليها الشروط والمواصفات المنصوص عليها في هذه اللائحة.

**مادة (٤١)**

للسلطة المختصة في المخالفات المشار إليها في المادة (٤٠) اتخاذ الآتي:

- ١- المخالفات المنصوص عليها في البند(أ) :
  - تکليف المستورد بإعادة تصدير الشحنة خلال أسبوع من تاريخ رفضها فإذا لم يقم بذلك تولت السلطة المختصة التصرف فيها على نفقه المستورد مع اتخاذ الاجراءات القانونية الازمة.
- ٢- المخالفات المنصوص عليها في البند(ب) :

إنذار المخالف في المرة الأولى، فإذا تكررت المخالفة لمرتين متتاليتين يتم اتخاذ الإجراءات القانونية الازمة.

٣- المخالفات المنصوص عليها في البنود (ج) و(د) و(هـ) و(و) و(ز) : مصادر الأسمدة ومحسنات التربية الزراعية مع إنذار المخالف في المرة الأولى ، وفي حالة التكرار يتم اتخاذ الإجراءات القانونية الازمة.

### الفصل الثالث عشر

#### الرسوم

##### مادة (٤٢)

يحدد الوزير الرسوم المستحقة طبقاً لأحكام قانون (نظام) الأسمدة ومحسنات التربية الزراعية و لاحته التنفيذية.

### الفصل الرابع عشر

#### النظمات

##### مادة (٤٣)

يحق للمتضرر من أحكام هذه اللائحة التظلم للوزير، خلال خمسة عشر يوم من تاريخ إخطاره بقرار السلطة المختصة.

##### مادة (٤٤)

- للوزير تعديل هذه اللائحة بما يراه ضرورياً للمصلحة العامة وفقاً للمعايير والإشتراطات التي حدتها المنظمات الدولية ذات العلاقة ووفقاً لأحكام النظام (القانون).  
- تخطر الأمانة العامة بهذه اللائحة وأي تعديل يطرأ عليها .